[81] قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال: هو يوم النحر، والاصغر العمرة. ورواه في (معاني الاخبار) كما تقدم في الوقوف (18645) 7 - وفي (المقنع) قال: روي إذا لم يجد المتمتع الهدي حتى يقدم أهله أنه يبعث به (1). (18646) 8 - محمد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن يوم الحج الاكبر، فقال: هو النحر، والاصغر هو العمرة. (18647) 9 - وعن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ذريح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الحج الاكبر يوم النحر. (18648) 10 - وعن علي، عن أبيه، وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود المنقري، عن فضيل بن عياض قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحج الاكبر، فقال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الحج الاكبر يوم النحر الحديث.

= والتهذيب في الحديث 4 من الباب 1 من أبواب العمرة. (1) تقدم في الحديث 17 من الباب 23 من أبواب الوقوف بالمشعر. 7 - المقنع: 91. (1) في المصدر: يبعث بدم. 8 - الكافي 4: 290 / 1. 9 - الكافي 4: 290 / 2. 10 - الكافي 4: 290 / 3 وأورد قطعة منه عن المعاني في الحديث 20 من الباب 23 من أبواب الوقوف بالمشعر. (*)
